

الرقم :  
التاريخ : هـ / /  
الموافق : م / /  
المرفقات :



المملكة العربية السعودية  
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية التنمية الأهلية بثادق  
مسجلة برقم : 4428

## قائمة بصلاحيات مجلس الإدارة بجمعية التنمية الأهلية بثادق

### اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد هذه اللائحة في محضر اجتماع مجلس إدارة جمعية التنمية الأهلية بثادق رقم (٣) يوم  
الخميس ١٤٤٦/٠٣/٩ هـ الموافق ٢٠٢٤/٠٩/١٢ م



## قائمة بصلاحيات مجلس الإدارة

م	الصلاحيات	مدة التفويض
١	اعتماد خطط عمل الجمعية ومنها الخطة الاستراتيجية والخطة التنفيذية وغيرها من خطط العمل الرئيسية، ومتابعة تنفيذها.	٤ سنوات
٢	المراجعة الدورية للهياكل التنظيمية والوظيفية في الجمعية واعتمادها.	٤ سنوات
٣	وضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والاشراف عليها واجراء مراجعة دورية للتحقق من فاعليتها.	٤ سنوات
٤	وضع أسس ومعايير لحوكمة الجمعية لا تتعارض مع أحكام النظام واللائحة التنفيذية وهذه اللائحة والاشراف على تنفيذها ومراقبة مدى فاعليتها وتعديلها عند الحاجة.	٤ سنوات
٥	فتح الحسابات البنكية لدى البنوك والمصارف السعودية، ودفع وتحصيل الشيكات او اذونات الصرف وكشوفات الحسابات وتنشيط الحسابات وقلها وتسويتها، وتحديث البيانات، والاعتراض على الشيكات، واستلام الشيكات المرتجعة، وغيرها من الحسابات البنكية.	٤ سنوات
٦	تسجيل العقارات وافراغها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات ودمج الصكوك وإدخالها في النظام الشامل وتحويل الأراضي الزراعية الى سكنية، واجراء أي تصرفات محققة للجمعية الغبطة والمصلحة بعد موافقة الجمعية العمومية.	٤ سنوات
٧	تنمية الموارد المالية للجمعية والسعي لتحقيق الاستدامة لها.	٤ سنوات
٨	إدارة ممتلكات الجمعية وأموالها.	٤ سنوات
٩	اعداد قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية، وتفعيلها بعد اعتمادها من الوزارة.	٤ سنوات
١٠	وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين من خدمات الجمعية تضمن تقديم العناية اللازمة لهم، والاعلان عنها.	٤ سنوات



٤ سنوات	تحديث بيانات الجمعية بشكل دوري وتزويد الوزارة بها وفق النماذج التي تعتمدها لهذا الغرض.	١٢
٤ سنوات	التعاون في اعداد التقارير التتبعية والسنوية عن الجمعية وتزويد الوزارة بها.	١٣
٤ سنوات	الاشراف على التقرير السنوي للجمعية واعتماده.	١٤
٤ سنوات	الاشراف على اعداد الموازنة التقديرية للسنة المالية الجديدة ورفعها للجمعية العمومية القادمة.	١٥
٤ سنوات	تعيين مدير تنفيذي متفرغ للجمعية، وتحديد صلاحياته ومسؤولياته وتزويد الوزارة باسمه وقرار تعيينه وصورة من هويته الوطنية، مع بيانات التواصل معه.	١٦
٤ سنوات	تعيين الموظفين القياديين في الجمعية، وتحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم.	١٧
٤ سنوات	ابلاغ الوزارة بكل تغيير يطرأ على الحالة النظامية لأعضاء الجمعية العمومية ومجلس الإدارة والمدير التنفيذي والمدير المالي، وذلك خلال شهر من تاريخ حدوث التغيير.	١٨
٤ سنوات	وضع السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح، إضافة الى الالتزام بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية للمستفيدين والوزارة والجهة المشرفة وأصحاب المصالح الآخرين، وتمكين الآخر من الاطلاع على الحساب الختامي والتقارير المالية والإدارية، ونشرها على الموقع الإلكتروني للجمعية.	١٩
٤ سنوات	الاشراف على تنفيذ قرارات وتعليمات الجمعية العمومية او المراجع الخارجي او الوزارة او الجهة المشرفة.	٢٠
٤ سنوات	وضع إجراءات لضمان الحصول على موافقة الوزارة والجهة المشرفة في أي إجراء يستلزم ذلك.	٢١
٤ سنوات	استيفاء ما للجمعية من حقوق وتأدية ما عليها من التزامات وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن	٢٢

الرقم :  
التاريخ : / / هـ  
الموافق : / / م  
المرفقات :



المملكة العربية السعودية  
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية التنمية الأهلية بثادق  
مسجلة برقم : 4428

٢٣	التعريف بالجمعية والعمل على ابراز أهدافها وأنشطتها في الأوساط ذات العلاقة.	٤ سنوات
٢٤	قبول العضويات بمختلف أشكالها، وتسبيب قرارات رفضها.	٤ سنوات
٢٥	دعوة الجمعية العمومية للانعقاد.	٤ سنوات
٢٦	وضع القواعد والإجراءات اللازمة لتنظيم عمل اللجان بعد تكوينها وكيفية التنسيق بينها واعتمادها من الجمعية العمومية.	٤ سنوات
٢٧	أي مهام أخرى يكلف بها من قبل الجمعية العمومية او الوزارة او الجهة المشرفة في مجال اختصاصه.	٤ سنوات
٢٨	التصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء او البيع بعد تفويض الجمعية العمومية.	٤ سنوات
٢٩	استثمار الفائض من أموال الجمعية او إقامة المشروعات الاستثمارية بعد تفويض الجمعية العمومية.	٤ سنوات